

المطلع على أبواب الفقه

المثل فإذا قيل ضعفت الشيء وضاعفته وأضعفته جعل الواحد اثنين ولم يقل أحد من أهل اللغة في قوله تعالى يضاعف لها العذاب ضعفين الأحزاب 30 أي يجعل الواحد ثلاثة أمثاله غير أبي عبيدة وهو غلط عند أهل العلم باللغة وقال أبو عبيد القاسم بن سلام الضعف المثل كقولهما وقال أبو عبيدة معمر بن المثنى ضعف الشيء هو ومثله وضعفاه هو ومثلاه وثلاثة أضعافه أربعة أمثاله وعلى هذا وقال أبو ثور ضعفاه أربعة أمثاله وثلاثة أضعافه ستة أمثاله قال المصنف C تعالى في المغني وهو ظاهر الفساد لما فيه من مخالفة الكتاب والعرف وأهل العربية .

بجزء أو حظ .

الحظ والسهم بمعنى النصيب وعن إياس ابن معاوية السهم في كلام العرب السدس . وإن كملت فروض المسألة .

كملت مثلث الميم عن غير واحد من أهل اللغة .

وليس له إلا ثلثا المال التي كانت له .

كذا بخط المصنف C تعالى والأصل أن يقول اللتان كانتا لأن الصفة والضمير يشترط مطابقة كل واحد منهما من هو له وإنما إفرادا وأنثا بإعتبار المعنى أي السهام الستة التي كانت له .

وإن أجاز لصاحب النصف وحده دفع إليه نصف ما في يده ونصف سدسه أو ثلثه .

يجوز رفع نصف ما في يده ويصبه بناء على بناء رفع الفاعل والمفعول فأما أو ثلثه فمعطوف بالرفع والنصب ولا يجوز جره لفساد المعنى بذلك ويظهر ذلك بالعمل .

تصير ما ليس يعدل .

ولم يقل يعدلان لأنه أعاد الضمير إلى الأثلاث